شرح الدرس الثاني من أصول رواية ورش عن نافع من طريق الأزرق

للشيخ / خادم القرآن الكريم توفيق

حفظه الله

مبحث الاستعاذة

صيغتها: الصّيغة المشهورة والمُختارَة عند القرّاء "أعوذ بالله من الشيطان الرّجيم" وهي مأخوذة من قوْله تعالى في سورة النحل "فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم"

وقد ثبت في السنة صيَغ أخرى بالزيادة نحو "أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم" وكذا .

"أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه" أو بالنقصان نحو

"أعوذ بالله من الشيطان" والمهمّ في هذا الباب ثبوتها

حكمها: اختلف العلماء في حكمها بعد الاتفاق على أنها مطلوبة من مُريدي القراءة فقال الجمهور بالندب . والاستحباب وعليه فالأمر الوارد في آية النحل مَحْمُول على الندب وعلى هذا المذهب لا يأثم القارئ عند تركها ، وحمل بعضهم الأمر على الوجوب وعليه فإن القارئ يأثم إن تركها.

محلها: جمهور العلماء أنها قبل القراءة أيْ مقدّمة عليها وإن فُهِم من ظاهر الآية أنها بعدها

معناها: الالتجاء إلى الله والتحصّن به من الشيطان الرجيم ولفظها ليس من القرآن بإجماع وهو خبر. بمعنى الدعاء أيْ اللهم أعذني من الشيطان الرجيم

إخفاء الاستعاذة والجهر بها.

إخفاؤها والجهر بها: قال الشيخ خلَف الحُسيْني رحمه الله :

إذا مَا أرَدتَ الدَّهْرَ تقرأُ فاستعِذْ *** بالجهْر عندَ الكُلّ في الكُل مُسْجَلاَ

بشرْطِ اسْتماعٍ وابتداءِ دراسَةٍ *** ولا مخْفِيًّا أوْ في الصّلاةِ مُفضَّلاَ

مواطن الإخفاء إذًا هي :

- إذا كان القارئ يقرأ سرًّا.
- إذا كان القارئ يقرأ خاليًا (سرًّا أو جهْرًا)
- إذا كان القارئ يقرأ في الصّلاة (سرّية أو جهريّة)
- إذا كان القارئ يقرأ وسط جماعة ولم يكن هو المُبتدئ بالقراءة .

وفي غيْر هذه المواضع يُستحبّ الجهر بالاستعاذة

أوْجُه الإتيان بالاستعاذة

إذا اقترنت الاستعاذة بأول السورة سِوى براءة فيجوز للقارئ أربعة أوجُه وترتيبها حسب الأداء كالآتي :

- قطع الجميع أيْ الوقف على الاستعاذة وعلى البسملة والابتداء بأوّل السّورة
- قطع الأوّل ووصْل الثاني بالثالث أيْ الوقف على الاستعاذة ووصْل البسملة بأوّل السّورة
- وصْل الأوّل بالثاني وقطع الثالث أيْ وصْل الاستعاذة بالبسملة مع الوقف عليها والابتداء بأوّل السّورة
- وصْل الجميع أيْ وصْل الاستعاذة بالبسملة بأوّل السّورة جملة واحدة.

أمّا الابتداء بأوّل سورة براءة ففيه وجهان فقط هما :

- القطع أيْ الوقف على الاستعاذة والابتداء بأوّل السّورة من غير بسملة.
- الوصْل أيْ وصل الاستعاذة بأوّل السورة من غير بسملة

تنبيهات في مبحث الاستعاذة

- إذا قطع القارئ قراءته لأمر طارئ قهريّ كالعُطاس أو السُّعال أو لأمر يتعلق بمصلحة القراءة (سؤال عن حكم من أحكام التجويد – تفسير...) فلا يُعيد الاستعاذة أما لو قطع القراءة لحديث الدنيا أو ردّ السّلام أعادها.
- إذا كان أوّل ما يُقرأ به متعلقا بذات الله وصفاته نحو قوله تعالى "الله وليّ الذين آمنوا" أو "الرحمن على العرش استوى" أو برسوله عليه الصلاة والسلام نحو قوله تعالى "النبيّ أوْلى بالمؤمنين من أنفسهم" فصل القارئ بين الاستعاذة وبين ما يقرأ بالبسملة عند الوصل أو بالوقف (بالتنفس)
- إذا كان المقطع يبدأ بلفظ الشيطان نحو قوله تعالى "الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء" لا يُبدَأ بالبسملة بل يُتوقف عندها أو تُوصل الاستعاذة بهذا المقطع

مبحث البسملة

- تعريفها: مصدر منحوت من "بسم الله" أيْ أبدأ ببسم الله .

- افتتاح القراءة بأوائل السّوَر : أجمع القرّاء على إثبات البسملة عند ابتداء أيّ سورة من القرآن . الكريم سوى سورة براءة سواءً كان الابتداء عن قطع أو وقف على آخر سورة. أمّا الافتتاح بأوّل سورة براءة فلا خلاف بينهم في تركها

- افتتاح القراءة بغيْر أوائل السّوَر : يجوز الإتيان بالبسملة وعدم الإتيان بها. فإذا أتى القارئ بها بعد الاستعاذة جاز له الأوجه الأربعة السّالفة الذكر أمّا إن لم يأت بها بعد الاستعاذة جاز له وجهان كما ذكرنا في مبحث الاستعاذة

قال الإمام الشاطبي رحمه الله :

ولا بُدّ منها في ابتدَائِكَ سُورَةً *** سِوَاهَا وفي الأجزاءِ خيَّرَ مَن تلاَ

الضمير في "سواها" يعود على سورة براءة

أوْجُه الجمْع بين سورتيْن مع إثبات البسملة

هناك خمسة أوجه جائزة ووجه ممتنَع لورش ، أمّا الجائز منها فهي :

- السّكت بلا بسملة (وهو المقدَّم أداءً)
- الوصْل بلا بسملة.
- قطع الجميع أيْ الوقف على آخر السورة السّابقة وعلى البسملة والابتداء بأوّل السورة اللاحقة
- قطع الأوّل ووصْل الثاني بالثالث أيْ الوقف على آخر السورة السابقة ووصْل البسملة بأوّل السورة اللاحقة
- وصْل الجميع أيْ وصْل آخر السورة السابقة بالبسملة بأوّل السورة اللاحقة جملة واحدة.

وهذه الأوجُه الجائزة تكون بين كلّ سورتيْن وردتا في المُصحف متتالية وإلا فلا سكت ولا وصْل ويتعيّن حينها الإتيان بالبسملة بأوجهها الثلاثة.

وأمّا الوجه المُمتنَع هو وصْل آخر السورة بالبسملة مع الوقف عليْهما لأن البسملة لأوائل السور لا لأواخرها

أوْجُه الجمْع بين آخر الأنفال وأوّل براءة

هي ثلاثة أوجُه جائزة بالاتفاق بين جميع القرّاء :

- القطع أيْ الوقف على آخر الأنفال مع التنفس ثم البدْء ببراءة
- الوصْل أيْ وصْل آخر الأنفال مع أوّل براءة مع تبيين الإعراب.
- السّكت أيْ الوقف على آخر الأنفال بسكتة لطيفة من غيْر تنفس والبدْء ببراءة

▪ هذه الأوجُه الجائزة بين آخر الأنفال وأوّل براءة تنسحب أيضا على الجمْع بين آخر أيّ سورة وأوّل براءة بشرط أن تكون هذه السورة قبل براءة في ترتيب المصحف أمّا إذا كان آخر السورة بعد براءة في الترتيب أو وُصل آخر براءة بأوّلها امتنع الوصْل والسّكت ولم يجُز إلا القطع بلا بسملة .

▪ يجب الإتيان بالبسملة عند :

- وصْل آخر سورة الناس بأوّل الفاتحة
- وصْل سورة متأخِرة في ترتيب المصحف بسورة متقدّمة عليها.
- وصْل نهاية أيّ سورة ببدايتها

أحْكام البسملة

أحكام البسملة: متفق عليها بين جميع القرّاء.

- الوجوب: واجبة حال ابتداء أيّ سورة سوى براءة سواءً كان عن قطع أو عن وقف
- الحِرمة: أوّل سورة براءة بلا خلاف لتنزيلها بالسيف والتهديد والوعيد للكافرين حيث قال الإمام الشاطبي

ومهْما تصِلها أو بدَأْتَ براءةً *** لتنزيلها بالسّيْف لسْتَ مُبسْمِلاَ

- كراهة التحريم: وفيه تفصيل:
  - ✓ وصْلها بآخر سورة والوقف عليها.
  - ✓ وصْلها بما لا يليق بل لا بُدّ هنا من قطع الجميع.
- الإباحة: أثناء السور حتى براءة على القوْل الرّاجح.